

ماهي شروط وجوب الصوم ؟

خالد المشيقح

وشروط وجوب الصوم اربعة اشياء الاسلام هذا الشرط الاول من شروط الوجوب الاسلام وعلى هذا الكافر لا يجب عليه الصيام ولو اسلم في اثناء الشهر فانه يجب عليه ان يصوم ما بقي. واما ما سلف فانه لا يجب عليه ان يقضيه. لانه كما سلف - [00:00:00](#) فلنا ان الكافر لا يتوجه اليه خطاب الادب وانما يتوجه اليه خطاب التكليف وعلى هذا اذا اسلمت في اثناء الشهر فانه يجب عليه ان يصوم ما بقي واما ما سلفه فانه لا يجب عليه ان يقضيه - [00:00:23](#) واذا اسلم في اثناء اليوم فانه يمسه. ولا يجب عليه القضاء وعندنا مسألة المسألة الاولى وجود شرط الوجوب. والمسألة الثانية انتفاء المانع فاذا وجد الشرط فانه يجب الامساك ولا يجب القضاء - [00:00:47](#) وجود الشرط مثل اسلم الكافر عقل المجنون بلغ الصبي قامت البيئة في اثناء النهار فاذا اسلم الكافر في اثناء اليوم يجب ان يمسه ولا يجب ان يقضي عقل المجنون في اثناء اليوم يجب ان يمسه ولا يجب ان يقضي. هذا الصحيح - [00:01:11](#) بلغ الصبي في اثناء اليوم يجب ان يمسه ولا يجب عليه القضاء ولو اكل قامت البيئة في اثناء النهار. فانه يجب على الناس ان يمسكوا ولا يجب القضاء ويدل لهذا يعني يدل لهذا حديث سلمة بن اكوا ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث رجلا ينادي في يوم عاشوراء - [00:01:42](#) من اصبح صائما من اصبح مفطرا فليصم بقية يومه. ومن اصبح صائما فليتم صومه. فان اليوم يوم وعاشوراء كان يوم عاشوراء في اول الامر كان صيامه واجبا. قال النبي صلى الله عليه وسلم من اصبح مفطرا - [00:02:09](#) يصم بقية يومه. هنا وجد الشرط في اثناء الزمن او في اثناء زمن الصيام في اليوم هنا يجب نعم يجب ان يمسه. يجب ان يمسه ولا يجب ان يقضي. اذا انتفى المانع - [00:02:29](#) في اثناء الصيام فانه يجب القضاء ولا يجب الامساك. عكس وجود شرط الوجوب. اذا وجد شرط الوجوب وجب الامساك ولم يجب القضاء. اذا وجد المانع وجب القضاء ولم يجب الامساك - [00:02:49](#) مثالا للانتفاء المانع حائض طهرت في اثناء اليوم. لا يجب عليها ان تمسك على الصحيح لكن يجب ان تقضي. مريض بريء في اثناء اليوم قد كان مفطرا امرأة النفساء طهرت في اثناء اليوم. يجب القضاء ولا يجب ولا يجب الامساك. مسافر قدم - [00:03:15](#) في اثناء اليوم وهو مفطر فانه يجب القضاء ولا يجب الامساك. فيفرق بينما يتعلق بوجود الشرط وانتفاء المانع. قال الاسلام والبلوغ والعقل وهذا بالاتفاق ان الصبي يعني باتفاق الائمة ان انه يشترط البلوغ ويشترط ايضا عقل لحديث عائشة رفع القلم عن ثلاث - [00:03:40](#) وذكر النبي صلى الله عليه وسلم الصبي حتى يبلغ والمجنون حتى يعقل وقال العلماء رحمهم الله تعالى يستحب لولي الصبي ان يأمره بالصيام اذا بلغ سبعا وان يضربه على ذلك اذا بلغ عشرة - [00:04:08](#) الصلاة حيث عبد الله بن عمرو اولادكم بالصلاة وهم ابناء سبع واضربوهم على ذلك وهم ابناء عشر قال والقدرة عليه يعني ان يكون قادرا على الصيام فان كان عاجزا لكبر او مرض فسيذكره المؤلف رحمه الله - [00:04:33](#)